رابط المادة على منصة باحث

شرح المقنع في فقه الإمام أحمد)نسخة البث(

شرح المقنع)98(-كتاب الصلاة)82(-باب صفة الصلاة)3(-الثلاثاء 4-3-5441هـ

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى قبل هذا - 00:00:04

فيه انواع ادعية الاستفتاح في رسالة لشيخ الاسلام قال رحمه الله انواع الاستفتاح للصلاة ثلاثة وهي انواع الاذكار مطلقا بعد القرآن اعلاها ما كان ثناء على الله ويليه ما كان - 00:01:06

خبرا من العبد عن عبادة الله والثالث ما كان دعاء للعبد طول على هذا وخلص منه ان سبحانك اللهم وبحمدك افظل الاستفتاحات لانه مشتمل على الثناء على الله جل وعلا - 00:01:56

وكلام ابن القيم قريب منه بل مأخوذ منه يقول بعد ان قدم بمقدمة طويلة في تفضيل الذكر على الدعاء قال فصم اذا تبين هذا الاصل فافصل انواع الاستفتاح ما كان - 00:02:25

ثناء محظة مثل سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك تعالى جدك ولا اله غيرك وقوله الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا سبحان الله بكرة واصيلا ولكن ذاك فيه من الثناء ما ليس في هذا الاول - 00:03:12

فانه تضمن ذكر الباقيات الصالحات التي هي افضل الكلام بعد القرآن تضمن قوله تبارك اسمك تعالى جدك وهما من القرآن ايضا ولهذا كان اكثر السلف يستفتحون به كان عمر بن الخطاب يجهر به يعلمه الناس - 00:03:35

وبعده النوع الثاني وهو الخبر عن عبادة العبد كقوله وجهت وجهي الذي فطر السماوات والارض ويتضمن الدعاء وان استفتح العبد بهذا بعد ذلك فقد جمع بين الانواع الثلاثة وهو افضل الاستفتاحات - 00:04:06

كما جاء ذلك في حديث بحديث مصرح به وهو اختيار ابي يوسف وابن عبيرة يعني الجمع بين استفتاحين ولكن الجمهور على ان الاختلاف اختلاف تنوع مهو باختلاف تضاد فيقال هذا مرة - 00:04:28

وهذا تارة اخرى ولا يجمع بينها الاختيار جمهور اهل العلم قال وان استفتح العبد بهذا بعد ذلك فقد جمع بين الانواع الثلاثة وهو افضل الاستفتاحات. هذا اختيار لشيخ الاسلام نظرا الى المعاني - 00:04:48

والا من نظر الى السبوت استفتاح ابي هريرة في النوع الثالث قال الجمع بين اكثر من استفتاح اختيار ابي يوسف صاحب ابي حنيفة وابن هبيرة الوزير من اصحاب احمد صاحب صاحب الافصاح - 00:05:16

وهكذا استفتح انا من اختياره رحمه الله وبعده النوع الثالث كقوله اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب الى اخره وهكذا ذكر الركوع والسجود والتسبيح فيهم والتسبيح فيهما افضل من قوله لك ركعت ولك سجدت - 00:05:38

وهذا افضل من الدعاء والترتيب هنا متفق عليه فيما اعلم فاني لم اعلم احدا من احدا قال ان الدعاء فيهما افظل من من التسبيح كما قيل مثل ذلك بالاستفتاح في كلام طويل لشيخ الاسلام في قريب من اربعين صفحة - 00:06:03

رحمه الله اذا كما يقولون اذا سال واديه ملأ الخوابي بلغ الروابي تقال عنهم في مواضع كثيرة فهو سبحان من اعطاه وبعض الناس لو لو كان ولو كان من الحفاظ - 00:06:27

تريد ان ينشئ لك شيء خطبة في ورقة او مسألة او يحرم مسألة ما استطاع والله المستعان والمسألة على التعود فتجد في الطلاب

الاول على دفعته ما زاول لا تعليم ولا خطابة ولا امامة ولا شي - 00:06:50
تجده في مكانه طيلة عمره لا يحسن شيئا وان كان حافظ من العلوم ما حفظ وفاق اقرانه ولكن شوف زميله الذي اشتغل بالدعوة او اشتغل بالامام او الخطابة تجدها اطلق منه - 00:07:25
تمشي اموره فننتبه لمثل هذا لا سيما من يريد نفع الناس الاي مشكلة مع طلب العلم يعني قد يتعب الانسان في طلب العلم ويحفظ ويحفظ اذا اراد ان ينشئ جملة ما استطاع - 00:07:45
وطالب العلم وان كان من الحفاظ في في اصله في طلبه للعلم لكنه لم يزاول شيئا من ذلك قد ينسى ما حفظ ويعود الى شبه العامي على كل حال من اراد الرجوع الى كلام شيخ الاسلام - 00:08:15
فهو موجود في الجزء الثاني والعشرين من الفتاوى ثلاثمئة وستة وسبعين الى اربع مئة وكسور فلا نطيل بكلامه رحمه الله ويجنح الى الشيء رحمة الله عليه لادنى مناسبة قد يتكلم في موضوع ثم يخطر له موضوع ثاني وينصرف اليه ثم يعود الى الاول - 00:08:37
على كل حال احنا بنتحدث عن عن شيخ الاسلام وما عنده من العلوم والمواهب وسبب ذلك والله اعلم الصلة بينه وبين الله. والاخلاص الذي يمكنه من الصلة بالله جل وعلا - 00:09:24
وهذا هو الذي يحفظ على الانسان دينه وعقله وعلمه فلنحرص يقول رحمه الله تعالى هنا ويستحب ان يسكت الامام عقب قراءة الفاتحة سكتة يستريح فيها سكتت ان يستريحوا فيها هذه السكتة - 00:09:54
على المذهب من اجل تمكين المأموم من قراءة الفاتحة من اجل تمكين المأموم من قراءة الفاتحة والاصل فيها ان تكون ليرد الامام نفسه بعد الفاتحة فلا تطعن سكتة خفيفة لا تطال على مثل ما جاء في المذهب حتى يمكن المأموم من قراءة الفاتحة ولا تشبك - 00:10:22
القراءة امين كما يفعله كثير من من طلاب العلم اليوم يسمعون ان السكتة التي على مذهب بدعة ولذلك تجدهم على النقيض ما يرد النفس فلا هذا ولا هذا وكان النبي عليه الصلاة والسلام فيما نقل عنه يسكت لكن سكتة خفيفة - 00:10:56
حفظتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين السكتة الاولى اللي هي لدعاء الاستفتاح كما في حديث ابي هريرة ارأيت سكوتك يا رسول الله بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال اقول اللهم باعد بيني وبين الى اخر الذكر - 00:11:27
السكتة الثانية لانه جاء في حديث فيه كلام لاهل العلم النهي عن الوصال في الصلاة النهي عن الوصال في الصلاة. يعني وصال القراءة فلا هذا ولا هذا ويستحب يستحب ان يسكت الامام عقب قراءة الفاتحة - 00:11:48
سكتت يستريح فيها هذه الراحة لان العطف بثم ثم يقرأ بعد ذلك كونه سم يعني التراخي وليس المراد بالتراخي الذي يمكن المأموم من قراءة الفاتحة كاملة لان هذا لم يرد - 00:12:13
ها موجودة الى وين ويستحب ان يسكت الامام عقب قراءة الفاتحة سكتة يستريح فيها ها الشرح موجودة بشكل مخطوط ها شو الشر والانصاف القلوب موجودة في الشارع ها اللي اللي فوق المتن المقنع - 00:12:43
المركب ليست موجودة في فصل ويستحب كأنها من شرح وليست من شروق هذا النسخة التي حاشية الشيخ سليمان يقول ويستحب ان يسكت الامام عقب قراءة الفاتحة سكتة يستريح فيها شرح عليه الشيخ. ها؟ وشرح عليه الشيخ - 00:13:37
نعم وقولوا يستحب ان يسكت الامام الى اخره. وهذا قول الشافعي واسحاق وكرهه مالك ولنا ما روى ابو داوود وابن ماجة ان سمرة حدثه انه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين - 00:14:33
سكتة اذا كبر وسكتة اذا فرغ من غير المغضوب عليهم ولا الضالين فانكر عليه عمران فكتبا في ذلك الى ابي ابن كعب فكان في جوابه اليهما ان صبرة قد حفظ - 00:14:56
الذي يثبت هذه السكتة التي هي لرد النفس والذي ينفيها التي بحيث يطولها حتى يتمكن المأموم من قراءة الفاتحة شلون نسقط الشيخ سليمان ما هي معك ها ما هي علم انه هناك انا اقول معك ولا لا - 00:15:14

عندي مخطوطتين بالجهاز ايه والثانية؟ الثانية على كل حال اللي كتب اللي حشه عليه الشيخ هذه ويدل على انها من اصل الشيخ انه شرح عليها ثم يقرأ الفاتحة ثم يقرأ بعد الفاتحة - 00:15:48

يعني العطف بسم يقتضي التراخي يقتضي التراخي والتراخي لا شك انه يتفاوت احيانا يكون هذا التراخي طويلا واحيانا يكون قصيرا ولو اراد العطف مع عدم التراخي العطف بالفهم ثم يقرأ بعد الفاتحة سورة - 00:16:34

تكون بالصبح من طوال المفصل وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه المفصل من قاف الى الناس ومنهم من يقول مدح حجرات الى الناس هذا فيه سور طويلة سور متوسطة وسور قصيرة - 00:17:10

قالوا الطوال من قاف الى النبأ والاوساط من النبأ الى الضحى والقصار من الضحى الى الناس وهذا هو الغالب من قراءته عليه الصلاة والسلام ولا ثبت عنه انه قرأ في المغرب - 00:17:37

بالاعراف غراب الطور المرسلات مقصود ان هذا هو الغالب من حاله عليه الصلاة والسلام ومما ومما يطال فيه القراءة فيما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام صلاة الظهر ويلاحظ على بعض الائمة من الشباب - 00:18:01

الحفاظ اهل الاصوات المؤثرة انهم اذا كانت القراءة جارية اطالوا اذا كانت سرية لا يدرك الفاتحة كثير من المأمومين فيلاحظ الامام ويتقي الله جل وعلا في من خلفه ايكم اما الناس فليخفف - 00:18:30

هذا اصل لكن لا للتخفيف يشمل تخفيف السرعة بحيث يتمكن المأموم من اداء صلاته على الوجه المطلوب او هو هو التخفيف بمعنى انه اذا خلى الامام بصلاة المأموم من شدة سرعته - 00:19:01

يأثم بهذا ومر بنا قول الشيخ سعد ابن عتيق وله اصل يشابهه ويماثله في زاد المعاد انه ليس في حديث معاذ حجة للنقارين عموم الناس ما يحفظون الا هذا لكن - 00:19:30

اذا كان المأموم لا يتمكن من اداء صلاته على الوجه الشرعي لا شك انها الصلاة فيها خلل والايمان بذلك اثم الذي يعرض صلاة المأمون للبطلان هي صلاة الاشكال في الصلاة السرية والركعات الاخيرة من الصلاة الجهرية - 00:20:07

سورة يقرأ سورة تكون في الصبح من طوال المفصل وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه وهذا هو الغالب يقرا سانية لانه جاء في صلاة الظهر او انهم يذهبون الى البقيع يتوضون ويرجعون وهو واقف - 00:20:47

في ركعته الاولى لا لا لا تسوي شي تراك ملقوف يصحب الامام الحين الشروط متوافرة فيك ابو رضوان تبي تصحب الامام عاد انت شايب وموسوس اي تقرأ بدقيقة بالراحة الفاتحة - 00:21:22

تقرأ بدقيقة على كل حال يتقي الله الائمة في من خلفه لا يكن سببا في الخلل بصلاة المأمومين ها عشان اللي بعيالهم واللي على كل حال ملاحظة احوال الناس وحاجات الناس - 00:22:01

مطلب لكن ما تتطلبه العبادات اولى ديدنه يذكر يخوف بالله يعني هل قراءة السجدة والانسان في صبح يوم الجمعة كانت ديمة عند النبي عليه الصلاة والسلام قل الاحوال ما ينسونه الناس - 00:22:46

الان شبه مهجورة قد يوجد من الائمة من لا يحفظ صحيح لكن الحفاظ عليهم تبعة وفي زمن سابق في ضواحي في مزارع وجد من اهل المزارع من يعمل في مزرعته والامام يخطب - 00:23:29

وهم اهل الخير واهل فضل ومبادرة للصلوات يعني حينما كانت الصلاة على المذهب تصلى قبل الزوال جاء اهل الحسبة وقفوا عليهم وقالوا الجمعة صلينا الجمعة وانتم قالوا والله الامام ما قرأ السجدة الفجر - 00:24:04

ما صلوا الجمعة علشان الامام ما قرأ السجدة كل هذا من الافراط في التفريط لابد من ان يعرف الناس وعامة الناس وعوام الناس يعرف من الاحكام ما يقيم عباداتهم انا شيخ - 00:24:35

ها بعد القراءة حفظت يعني قبل الركوع محفوظة والتي بعد الفاتحة من اجل رد النفس. النفس ويجهر الامام بالقراءة في الصبح اجر والاوليين من المغرب والعشاء ويسر فيما عدا ذلك - 00:25:01

الظهر العصر وثالثة المغرب والاخريين من صلاة العشاء وان قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان رضي الله عنه لم تصح صلاته تخرج

عن مصحف عثمان اولا القراءات السبع كلها في مصحف عثمان - 00:25:44
القراءات الخارجة عن مصحف عثمان يعني مثل قراءة ابن مسعود وقراءة فلان وفلان من الصحابة بما ثبت من السند الصحيح ابن مسعود كان يقرأ صيام ثلاثة ايام متتابعة او متتابعة - 00:26:15
هل تصح الصلاة بها نقول هذه خارجة عن مصحف عثمان وعلى كلام المؤلف لا تصح الصلاة بها سندها صحيح لكنه غير متواتر والقرآن يشترط فيه التواتر ولا يلزم ان يكون سمعها ابن مسعود على انها قرآن - 00:26:33
قد يكون على انها تفسير وان قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان رضي الله عنه لم تصح صلاته وعنه تصح لان كلام فيما اذا صح السند وثبتت عن الصحابي وقرأها الصحابي وسمعت منه - 00:27:00
هل يشترط التواتر او لا يشترط لاثبات القرآن منها العلم يقول يكفي صحة السكت الخبر الصحيح يجب العمل به الاحاديث النبوية وكذلك بالقرآن الله اكبر الله اكبر. الله اكبر. الله اكبر - 00:27:33
اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد وان محمدا رسول الله. اشهد ان محمدا رسول حي على الصلاة لاحظ ولا قوة الا بالله - 00:28:17
حي على الفلاح لا حول الله اكبر لا اله الا الله اكبر الصلاة القائمة رضيت بالله ربا اذكرني الى ما كان ما زالت قراءة ابن مسعود موجودة موجودة وقائمة وصحة عنه - 00:29:07
والنبي عليه الصلاة والسلام قال من اراد ان يقرأ القرآن والظن وفي رواية طريا فليقرأ بقراءة ابن ام عبد لكن هل ابن مسعود قرأ هذه اللفظة على انها قرآن او تفسير - 00:30:54
هذا محل النظر وذكر ابن كثير بالبداية والنهاية ان شخص من الجبارين انه قال وددت ان احك قراءة ابن ام عبد بضلع خنزير اعوذ بالله نعوذ بالله من الطغيان لو قال ابن مسعود بس ابعد عن اللفظ النبوي الذي مدح به - 00:31:14
قال غفلة لكن ما يمكن ان تكون غفلة وتقول ابن امي عبد هذي معاندة نسأل الله العافية ثم يرفع يديه ويركع مكبرا فيضع يديه على ركبتيه ويمد ظهره مستويا ويجعل رأسه حيال ظهره - 00:31:52
لا يرفعه ولا يخفضه ويجافي من فقهيه عن جنبيه ثم يرفع يديه وهذا الموضع الثاني من مواضع رفع اليدين في الصلاة الاول مع تكبيرة الاحرام الاول مع تكبيرة الاحرام سبق - 00:32:22
ذكره وانه يرفع يديه الى فروع اذنيه او الى شحمة اذنيه او الى منكبيه كل هذا صحيح وهذا تنوع بعد وبيرفعوا هاض في ركن واحد الى المواضع الثلاثة فهذا الموضع الثاني عند الركوع - 00:32:49
او مع الركوع ويكون الرفع مع النطق مع الانتقال ثم يرفع يديه ويركع مكبرا يعني حال التكبير يعني حالة كونه مكبرا لا يرفع قبل التكبير قبل الشروع في التكبير ولا يرفعوه بعد نهاية - 00:33:27
التكبير بعد تمام الانحناء وانما يكون القول مقارن للفعل هذا هو الاصل وبعضهم لا يصحح الصلاة من مثل هذا التقدم او مثل التأخر ولكن هذا فيه حرج شديد اذا قلنا انه ما كبر اللي انحنى - 00:34:04
يقول صلاتك باطلة هذا مشقة عظيمة لان لان الظرف يسير جدا فيضع يديه على ركبتيه كانه قابضهما المفرجتي الاصابع كانه قابض على ركبتيه ويمد ظهره مستويا ويجعل رأسه حيال ظهره لا يرفعه - 00:34:32
ولا يخفض هذه صفة ركوعه عليه الصلاة والسلام فاذا ركع لم يشخص رأسه ان يرفعه ولم يصوبه يعني يخفضه ويمد ظهره بحيث يكون اخره مساويا لاوله وجاء عند ابن ماجه - 00:35:25
في صفة ركوعه عليه الصلاة والسلام انه بحيث لو صب الماء عليه لاستقر والحديث فيه كلام لاهل العلم لكن هذا مقتضى وصف ركوعه عليه الصلاة والسلام لا يرفعه ولا يخفضه - 00:35:58
ويجافي مرفقيه عن جنبيه هذا في الامام وفي المنفرد مطرد اما المأموم الذي بجانبه من يتأذى بهذا الفعل فلم وين يقول ما تجافي المرأة ولا وجاء عن ام الدرداء بصحيح البخاري - 00:36:27

انها كانت تجلس في الصلاة جلسة الرجل وكانت فقيهة لانهم يقولون المرأة تنظم ولا تجافي ها تورق التشهد الاخير جلسة الرجل كانت ام الدرداء في صحيح البخاري تجلس في الصلاة جلسة الرجل وكانت فقيهة - 00:37:06

وسيأتي في موضع ان شاء الله لما قبض جاء بالركوع المجزي الذي ياه جعلوا ضابطه انه اذا رآه الرائي الراكب ليس الى القيام اقرب والى وليس الى السجود اقرب يعني بينهما - 00:37:47

بحيث اذا تمكن من قبض ركبتيه ولو لم يقبضهما الرجل المعتدل متوسط الخلقة اذا تمكن من قبظ ركبتيه بهذه الصورة كافية شو شلون نثنيها ايه لا يستطيع هذا خلاف السنة - 00:38:19

وفي الجملة ركوع اذا اذا استطاع ان يقبض ركبتيه معتدل او خلقة بعض الناس يصير في يديه طول بحيث يستطيع ان يقبض قدميه وبعضهم ما يطول فيها قصر فلا يستطيع ان يمس ركبتيه - 00:39:06

هذا هذا يعني ليس بعبرة نصر الله الحصار ومخالف مخالف لما جاء عنه عليه الصلاة والسلام يقولون يعتدل الظهر بحيث يكون اخره مساويا لاوله حسب الحكم اذا كان في ركن شيء اذا كان في واجب شيء - 00:39:30

فاذا كان في سنة امر اخر كهذه سنن ويجافي مرفقيه عن جنبيه وقدر الاجزاء بالانحناء بحيث يمكنه من يمكنه من ركبته يعني يمكنه قبض ركبتيه ولو لم يقبض ثم يقول سبحان ربي العظيم ثلاثا - 00:40:12

وهو ادنى الكمال سبحان ربي العظيم ثلاثا هو ادنى الكمال واحدة تجزئ قال سبحان ربي العظيم واحدة قال سبحان ربي الاعلى واحدة اجزاءات ثم ما زاد على ذلك سنة وادنى الكمال - 00:40:49

الثلاث ولو زاد لا سيما اذا لم يكن خلفه من يشق عليه الزيادة هو افضل الى سابع او الى عشر اذا كان منفرد الله اكبر يعني فوق الكمال يعني عشر - 00:41:16

الى عشر. ايه. جاء عن بعضهم عشر اذا صار منفرد ما وراه احد وبطول السجود مين بيقول له لا ثلاثا وهو ادنى الكمال ثم يرفع رأسه قائلا فمن يرفع رأسه من الركوع - 00:41:44

حال كونه قائلا سمع الله لمن حمده ويرفع يديه وهذا هو الموضع الثالث مواضع رفع اليدين ها ثم يرفع نحوا ونحن ما يمكن ان يقال ان الركوع مثل القيام وجاء في صلاة الخسوف هذا - 00:42:13

من قرأ البقرة ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قيامه نص ساعة امتى يطلع لكن كناية عن طول الاركان شلون الاول ليس له ذلك. التلفيق ما هو مطيع وعند العامة - 00:43:07

التنويع يشوش عليهم ويوقعهم في حرج شديد بل يشكك بعضهم هذا ما يصنع عند العامة احسن الله اليك يا شيخ من اصل الظهر يا شيخ السلام الهدية للمدير او صاحب الشغل صاحب الشركة رشوة هي رشوة - 00:43:51

وان كان لا ينكب لا ينكب - 00:44:35